**المطلب الثاني**

**خصائص حقوق الانسان في ظل مبدأ المساواة**

إذا كانت الحرية من الناحية التاريخية وليدة لفكرة المساواة فأن مبدأ المساواة يعد الاساس الذي تستند عليه جميع الحقوق والحريات ، فلابد من معرفة مفهوم المبدأ وأساسه ومحتواه وأنواعه وهذا ما سيتم عرضه من خلال الفقرات الآتية:

**أولا: مفهوم مبدأ المساواة :**

أن مبدأ المساواة بين الأفراد بمفهومه المطلق هو من أكثر المفاهيم الدستورية المتفق عليها إذ لا نجد دستورا في دول العالم يخلو من النص عليه .

ويقصد بمبدأ المساواة أن الافراد سواء امام القانون دون تمييز بينهم بسبب الاصل او الجنس او الدين او اللغة او المركز الاجتماعي وتشمل المساواة اكتساب الحقوق وممارستها والعمل بالالتزامات وادائها.

ويختلف مفهوم المساواة من مدرسة إلى اخرى فأنصار مدرسة القانون الطبيعي يرون أن الأفراد كانوا يعيشون في حالة الفطرة ويتمتعون بالمساواة التامة فيما بينهم في ممارسة حقوقهم وحرياتهم الطبيعية أما أنصار المدرسة الاجتماعية (نظرية العقد الاجتماعي) فيجدون أن الأفراد تعاقدوا فيما بينهم للخروج من حالة الفطرة من اجل العيش في مجتمع منظم يتمتعون في هذا المجتمع بالمساواة التامة في الحقوق.

**ثانياً: محتوى مبدأ المساواة :**

أن مبدأ المساواة هو مفهوم نسبي ويتطلب اضافة الى المساواة بين مراكز الافراد ، حسن تطبيقه أن يتعامل الأفراد الذين يحملون نفس المراكز القانونية بنفس المعاملة القانونية المتساوية.اي العمومية في تطبيقه على جميع الافراد دون تمييز.

والمساواة في القانون هي مساواة موضوعية ( مثل شغل مناصب معينة ممن يحملون مميزات معينة) وليست مساواة حسابية أو شخصية وذلك يتعارض مع ما جاءت به المدرسة الفردية التي تقضي بالمفهوم السلبي للمساواة وهو أن تمتنع الدولة عن وضع قيود قانونية على الأفراد والمساواة هنا هي مساواة قانونية ليس إلا وليست مساواة اجتماعية أو اقتصادية ، مثل اعادة توزيع الثروات ،فلا يجب ان تكون لصالح فئة على حساب الاخرى ،فالقانون يجب ان يكون واحداً بالنسبة للجميع ،لذلك ظهرت فكرة العدالة الاجتماعية .

**ثالثا: أنواع المساواة:**

المفهوم العام للمساواة هو إخضاع جميع الأفراد الذين يتمتعون بمركز قانوني متشابه إلى نظام قانوني موحد وبذلك نقول أن أنواع أو أشكال المساواة تقسم إلى قسمين القسم الأول المساواة في الحقوق والقسم الثاني المساواة في الواجبات ، وهذا ما سيتم عرضه في المحورين الآتيين:\_

المحور الأول : المساواة في الحقوق :

هنا تتعدد المساواة وأهمها المساواة أمام القانون الذي تكرسه معظم دساتير العالم ومن خلال تلك المساواة (المساواة أمام القانون) تتفرع بقية الحقوق والتي من أهمها المساواة أمام القضاء والمساواة في الحقوق السياسية والمساواة في تولي الوظائف العامة والمساواة في الانتفاع من الخدمات التي تقدمها الدولة.

المحور الثاني :المساواة في الواجبات:

ان مبدأ المساواة لا يقتصر على الحقوق التي يتمتع بها الافراد بل يتضمن الاعباء والتكاليف المتوجبة عليهم ، فكل حق يقابله واجب وان مبدأ المساواة يقضي بان أن يتمتع الأفراد بحقوق بالإضافة إلى المساواة في الواجبات والتي من أهمها دفع الضريبة .

**رابعا:\_ معيار لما يعد من حقوق الإنسان:\_**

لم يترك الامر للاجتهاد أو للخلاف بل حسم الامر فيما يعد من حقوق الإنسان من عدمها من قبل مايسمى الشرعة الدولية لحقوق الإنسان والتي تتمثل بالاتي:\_

1\_ الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام 1948.

2\_العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لعام 1966 .

3\_ العهد الدولي للحقوق السياسية والمدنية لعام 1966.

حيث تتضمن هذه الوثائق الدولية الثلاثة حقوق الانسان الاساسية بما يجعلها انموذجاً لمدونة عالمية لحقوق الانسان .